

Distr.: General
13 December 2005
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية الاجتماعية

الدورة الرابعة والأربعون

٨-١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة

الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة: الموضوع

ذو الأولوية: استعراض عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء

على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)

بيان مقدم من جماعة السيدة العذراء والراعي الصالح للأعمال الخيرية،
وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار

المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦.

* * *

*
E/CN.5/2006/1



البيان

بمناسبة الدورة الرابعة والأربعين للجنة التنمية الاجتماعية والتي تصادف استعراض السنوات العشر من عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر، تعيد منظمتي غير الحكومية إلى الأذهان أن القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة في عام ١٩٩٦ (A/RES/51/178) أعرب عن قلق بالغ من أن ما يزيد على ١,٣ بليون شخص في العالم يعيشون في فقر مدقع وأغلبهم نساء. كما أقر القرار بأن المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة التزم بالقضاء على الفقر. وعلاوة على ذلك، دعا كل الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة إلى اتباع سياسة فعالة وواضحة من أجل إدراج المنظور الجنساني في صميم أنشطتها الرئيسية، واستخدام التحليل الجنساني كأداة لإدماج البعد الجنساني في عمليات تخطيط وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالقضاء على الفقر. ودعا إضافة إلى ذلك جميع مؤسسات الأمم المتحدة، بما فيها مؤسسات بریتون وودز، إلى تعزيز، والمساهمة في زيادة، حصول المرأة على القروض الصغرى والخدمات المالية ذات الصلة من أجل مساعدة الذين يعيشون في فقر على إقامة مشروعاتهم الخاصة والقيام بالأنشطة المدرة للدخل.

ومن المثبط للهمة عند استعراض هذه القرارات، القول بأن الفقر لا يزال ظاهرة تقتصر على الإناث حيث إن السائد في أية مجموعة سكانية فقيرة أن يكون ما يصل إلى ٧٠ في المائة من النساء. وكما أشير إليه في أحدث تقارير التنمية البشرية، فإن ”التفاوتات بين الجنسين هي من بين أعمق أوجه انعدام المساواة وأكثرها انتشاراً“^(١). وهذا التفاوت راسخ في مؤسسات المجتمعات ومقترن بظاهرة العنف ضد المرأة واسعة الانتشار، والتي لا يمثل منها الاتجار المتزايد في النساء لأغراض الاستغلال الجنسي سوى المظهر الأحدث والأكثر فظاعة.

وبالرغم من الأصوات الملحة للمنظمات غير الحكومية التي تدعو إلى العدل بين الجنسين في كل قطاعات السياسة العامة، وبالرغم من أن ذلك هو الهدف ٣ من الأهداف الإنمائية للألفية، وبالرغم من إعادة التأكيد على المساواة بين الجنسين في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لسنة ٢٠٠٥ (انظر قرار الجمعية العامة (A/60/1))، فلم يكد يتم القيام بعمل فعال لتغيير نموذج الهيمنة الذكورية في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

(١) تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٥، التعاون الدولي على مفترق طرق: المعونة والتجارة والأمن في عالم غير متساو.

وكما عبرت عنه النساء في المشاريع الشعبية لمنظمتي غير الحكومية في رسائلهن لشعبة النهوض بالمرأة بالأمم المتحدة عند إعداد دراسة الأمين العام عن العنف ضد المرأة لعام ٢٠٠٦:

”لا يمكننا البقاء غير مباييات بالوضع المزري للمرأة في المجتمع... لقد حان الوقت لكي تعمل الحكومات والقادة ويعمل الجميع يدا في يد لبناء عالم أفضل للمرأة، عالم أفضل للجميع. ففي كينيا، سترك البغاء ٩٩ في المائة من النساء اللواتي يزاولنه لو كان لهن سبيل بديل للكسب“.

وفيما يتعلق بالمرأة، ”لقد أعطيت القوانين في بلدنا (بيرو)، لكن هناك أوجه قصور في تنفيذها وفي حالات أخرى فإن ما تنص عليه من أنظمة لا يوائم الواقع“.

”إن نظم اللوجيستيات وتقديم المساعدة للناجين من العنف القائم على أساس جنسي انطلاقاً من الخطوة الأساسية وهي رفع تقرير للشرطة، إلى جمع البيانات والأدلة، إلى الفحص الطبي للشخص الناجي ومعالجة الإصابات البدنية والصدمة النفسية، مروراً بالعناية بالشخص الناجي في ماليزيا وتقديم المساعدة له لا تفي حتى بالمعايير الدنيا“.

”ولا يمكن فصل العنف الاقتصادي والمالي عن العنف الذي يتسبب فيه البغاء. (السنغال) أحد الأسباب هو الاحتياجات الأساسية. فأغلب هؤلاء الشابات أتت من مناطق ريفية تاركات قراهن وقلوبهن يحدوها الأمل في العثور على مراع أكثر حضرة في المدينة. وفي العديد من الحالات، دفع الآباء بناتهن إلى البغاء للمساعدة في الوفاء بالاحتياجات اليومية. وكثيراً ما تكون البغايا شابات يتيمات كذلك. ومن جهة أخرى، تتعاطى الأرامل والنساء المنفصلات عن أزواجهن هذا العمل للقيام بشؤون أبنائهن: من أجل الطعام والمأوى والتعليم. وعندما تتحطم أسرة، يتجاهل الزوج مسؤوليته، ويهجر أسرته وتتولى المرأة المسؤوليات كلها. وهنا أربط البغاء بالعنف الاقتصادي باعتبارهما وجهان لعملة واحدة. فحالات النساء الـ ٣١ اللواتي قابلتهن وتحديث إليهن (من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ إلى شباط/فبراير ٢٠٠٥) هي نفسها تقريباً... إنهن محرومات اقتصادياً. أقحمن أنفسهن في البغاء باعتباره أسرع الطرق لكسب العيش“.

تناشد المنظمات غير الحكومية المؤيدة لهذا البيان لجنة التنمية الاجتماعية هذه وكلها أمل، بما أن وثائق كوبنهاغن تتعامل بشكل شامل مع العدل وحقوق الإنسان والتنمية الاقتصادية.

ونحث هذه اللجنة على ما يلي:

أن ترفع صوتها عالياً وتستخدم نفوذها من أجل النهوض بالمساواة بين الجنسين ووضع حد لكل أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك البغاء والاتجار بالنساء.

أن تكرر تأكيد التحليل الوارد في تقرير الرصد الاجتماعي لسنة ٢٠٠٥ الذي يوضح أن "الإصلاحات" الاقتصادية التي تفكك الالتزامات الاجتماعية للدولة وتخصص الأملاك العمومية "تؤثر بشكل غير متكافئ على النساء وتعمق التفاوت بين الجنسين" (٢).

أن تنص على الحاجة إلى تعميم بنوي للسياسات الاقتصادية التي تراعي المنظور الجنساني لكي تصل النساء إلى الخدمات المالية من أجل المشاريع الخاصة بهن والأنشطة المدرة للدخل.

أن تذكر جميع الحكومات بضرورة إعطاء أولوية لتنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة الإثني عشر من منهاج عمل بيجين ومقتضيات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بما فيها البروتوكول الاختياري.

وتحث المنظمات غير الحكومية المؤيدة لهذا البيان الحكومات على ما يلي:

١ - اعتماد تشريعات لمكافحة الاتجار وإنفاذها بفاعلية استناداً إلى اتفاقية قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير لعام ١٩٤٩، وبروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقوع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، الصادر مؤخراً. (انظر تقرير الأمين العام، "الاتجار بالنساء والفتيات"، المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٤ - A/59/185 ، الفقرة ٦).

٢ - توقيع وفرض إنفاذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والمواد الإباحية المستخدمة للأطفال.

٣ - تضمين التقارير المطلوبة من الدول الأطراف التي تُعرض على لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، بخصوص المادة السادسة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تقييماً للوضع القانوني لبغاء النساء، بما في ذلك الجهود المبذولة لمحاربة الجريمة، وإسقاط الصفة الجنائية عن المرأة المزاولة للبغاء، ومعاقبة الطلب. وكذلك تضمين منظورات المنظمات غير الحكومية في كل تقارير اللجنة.

(٢) Social Watch 2005, *Roars and Whispers: Promise vs. Action, Recommendations, Benchmark 3*

٤ - وضع سياسة وطنية متماسكة تدافع عن كرامة النساء والفتيات، وتندد بالبغيء صراحة باعتباره انتهاكا لحقوق الإنسان المكفولة للمرأة، وترفض إعطائه صفة قانونية.

٥ - تنفيذ تعميم التعليم الابتدائي والثانوي لفائدة الفتيات دون رسوم مدرسية. وإنشاء آليات لمساعدة الأسر لكي لا تعاني ماليا عندما تذهب الفتيات إلى المدرسة.

٦ - ضمان تعميم الوصول إلى جميع الخدمات الصحية لفائدة النساء والفتيات.

٧ - سن تشريعات تضمن الحقوق الاقتصادية للمرأة، بما فيها حقوق الملكية والوصول إلى العمل الدائم والحماية الكافية في العمل والوصول إلى الخدمات المالية.

٨ - سن سياسات وقوانين تضع حدا للإفلات من العقاب لمرتكبي أي شكل من أشكال العنف ضد النساء والفتيات.

٩ - استخدام التحليل الجنساني كأداة لإدماج البعد الجنساني في عمليات تخطيط وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالقضاء على الفقر. وتحديد تدابير واضحة لتحقيق المساواة بين الجنسين. واستخدام مفهوم للفقر لا يشمل فقط قياس دخل الأسرة المعيشية وإنما يأخذ في اعتباره أبعادا من قبيل الاستقلالية الاقتصادية والعنف القائم على نوع الجنس، كما أيد ذلك تقرير الرصد الاجتماعي لسنة ٢٠٠٥^(٣).

إن هذا الاستعراض لعقد القضاء على الفقر فرصة من أجل استجماع طاقة جديدة واستصدار التزام جديد بسياسات من شأنها أن تكون فعالة في القضاء على الفقر. وختاما، أكرر كلمات المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، ثريا أحمد عبيد، عند إصدار تقرير حالة سكان العالم في عام ٢٠٠٥^(٤): ”إن زعماء العالم لن يجعلوا الفقر تاريخاً مندثراً إلا عندما يجعلون التمييز بين الجنسين تاريخاً مندثراً. ولن نستطيع أن نجعل الفقر تاريخاً مندثراً إلا عندما نوقف العنف ضد المرأة والفتاة. ولن نجعل الفقر تاريخاً مندثراً إلا عندما تتمتع المرأة بكامل حقوقها الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية“.

(٣) Social Watch 2005, *Roars and Whispers: Promise vs. Action, Gender and Poverty: A case of entwined inequalities*, pg 40.

(٤) Thoraya Ahmed Obaid, UNFPA's executive director, Launch of the United Nations State of World Population Report 2005, 10/12/05.

ملاحظة:

تؤيد هذا البيان وتدعمه المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التالية:

ائتلاف مكافحة الاتجار بالنساء، ومنظمة أبرشيات القديس يوسف، ومؤتمر القيادة الدومينيكية، والرابطة الدولية لمدارس الخدمة الاجتماعية، والاتحاد الدولي للمشتغلات بالمهن القانونية، واتحاد المحاميات الدولي، وجمعية كولبينغ الدولية، والرابطة الدولية لعيد التجلي لراهبات عيد التجلي، ورابطة الناخبات في الولايات المتحدة، وجماعة لوريتو، وراهبات الرحمة في الأمريكتين، وجمعية راهبات نوتردام المعلمات، وجمعية راهبات نوتردام دي نامور، وجمعية الإرساليات الطبية الكاثوليكية، والرابطة الدولية لأخوات المحبة، ويونانيما إنترناشيونال، والاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الأوكرانية.